التنظيم القانوني لحماية حرية الرأي والتعبير عبر شبكات التواصل الاجتماعي في التشريع القطري
" دراسة قانونية تحليلية "

الدكتور/ نشأت مفضي المعاسفة
أستاذ القانون الجنائي المساعد
معهد الشرطة - وزارة الداخلية - دولة قطر

الدكتور/ هاني جميل الطروانة
أستاذ القانون الجنائي المساعد
معهد الشرطة - وزارة الداخلية - دولة قطر

التنظيم القانوني لحماية حرية الرأي والتعبير عبر شبكات التواصل الاجتماعي في التشريع القطري " دراسة قانونية تحليلية "

الدكتور/ نشأت مفضي المعاسفة
أستاذ القانون الجنائي المساعد
معهد الشرطة - وزارة الداخلية - دولة قطر

الدكتور/ هاني جميل الطروانة
أستاذ القانون الجنائي المساعد
معهد الشرطة - وزارة الداخلية - دولة قطر

المُلخَّص

تناولت هذه الدارسة حرية الرأي والتعبير عبر شبكات ومنصات التواصل الاجتماعي وذلك من منظور القانون الدولي والتشريعات الوطنية في دولة قطر،حيث استعرضت الدراسة بعض أهم النصوص الواردة في المواثيق والاتفاقيات الدولية ذات الصلة، ومن بينها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهد الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بالإضافة الى ما ورد من نصوص في التشريعات الوطنية لدولة قطر ومن بينها الدستور القطري وقانون مكافحة الجرائم الإلكترونية وقانون حماية خصوصية البيانات الشخصية.

وتناولت الدراسة العلاقة بين اتساع نطاق شبكة الأنترنت عالمياً وارتفاع أعداد منصات ومواقع شبكات التواصل الإجتماعي وانعكاسها الايجابي والسلبي على ممارسة حرية الرأي والتعبير.

كما أشارت الدراسة الى بعض المظاهر الجرمية المستحدثة والتي استهدفت بشكل مباشر أو غير مباشر ممارسة حرية الرأي والتعبير كـ الذباب الإلكتروني، والتنمر الإلكتروني، ونشر الشائعات، وغيرها.

وخلصت الدراسة إلى نتائج تتعلق بما نصت عليه المواثيق والاتفاقيات الدولية، والتشريعات الوطنية لدولة قطر من نصوص لحماية حق ممارسة حرية الرأي والتعبير، وقدمت بعض التوصيات التي يمكن من خلالها توفير المزيد من الضمانات لحماية هذا الحق الأصيل من الانتهاكات من بينها أهمية توفير مزيد من الضمانات القانونية لممارسة حرية الرأي والتعبير عبر كافة الوسائل المتاحة ومنها شبكات التواصل الاجتماعي، وذلك من خلال اجراء التعديلات القانونية أو إضافة نصوص واضحة تظهر أهمية حماية هذا الحق.

الكلمات المفتاحية: حرية الرأي والتعبير، شبكات التواصل الاجتماعي، التنمر الالكتروني، الذباب الالكتروني.

ABSTRACT

The legal regulation of the freedom of opinion and speech on the social media networks in the Qatari legislation “An analytical legal study”

Dr. Nashat Mofdhi AL-Maasfa, **Assistant Professor of Criminal Law, Police Institute**

Dr. Hani Jameel Al-Tarawna, **Assistant Professor of Criminal Law, Police Institute**

This study examined Freedom of opinion and expression on social networks through the review of the international law and relevant international covenants and agreements, some of which are the Universal Declaration of Human Rights (UDHR), the International Covenant on Civil and Political Rights (ICCPR), and The International Covenant on Economic, Social and Cultural Rights (ICESCR).

In addition to the provisions stipulated in the national legislation of the State of Qatar, including the Qatari constitution, Cybercrime law , and Protecting the privacy of personal data law.

The study examined the relationship between the expansion of the global Internet network and the rise in the numbers of social networking platforms and their positive and negative reflection on exercising the right to freedom of opinion and expression

The study also pointed to some criminal manifestations that directly or indirectly targeted the exercise of freedom of opinion and expression, such as E- flies, Cyberbullying, Spreading Rumors, and others.

Overall, the study concluded outcomes related to the provisions specified by the international conventions and Qatari Legestlations, and offered key recommendations to protect the right to freedom of opinion and expression. Among them is the importance of providing more legal guarantees to exercise freedom of opinion and expression through all available means, including social networks, by making legal amendments or adding clear texts that show the importance of protecting this right.

Key words: Freedom of Opinion and Expression, Social Networks, E-Bullying, E-Flies.

مقدمــة

من المعلوم بأن جوانب التنظيم القانوني لأي مجتمع يجب أن تتناول كافة الجوانب التنظيمية التي تضمن له استمراره وديمومته، وهذا الواجب مُلقى بالدرجة الأولى على السلطة التشريعية والذي أضحى يشكل عليها تحدياً يتطلب منها المتابعة لمجمل التطورات المتلاحقة التي بتنا نشهدها وهي تسير بخطى متسارعة ولا شك بأن موضوع بحثنا من بين تلك التطورات التي تتطلب التنظيم.

لقد أصبحت وسائل التواصل الاجتماعي من أدوات التأثير المجتمعي وبالتالي فهي على درجة من الخطورة إن غاب عنها التنظيم القانوني، لذلك تم استعراض الجهود الدولية وتضافرها في بلورة مواثيق واتفاقيات تضمن هذا التنظيم وتصونه وبذات السياق بيان البُنية التنظيمية لهذه الحرية وتنظيمها في المنظومة التشريعية لدولة قطر من خلال استعراض القوانين الناظمة لها، ومما تجدر الإشارة إليه بأن هنالك علاقة طردية مابين التوسع في استخدام الشبكة العنكبوتية وما بين استخدام وسائل التواصل الإجتماعي تنعكس إما سلباً أو إيجاباً على حرية الرأي والتعبير.

تُعد حرية الرأي والتعبير أمراً رئيسياً لحياة وكرامة وتنمية كل شخص ويرتبط هذه الحق بالعديد من الحقوق الاخرى فلا يمكن أن نتصور ممارسة هذا الحق بدون حرية الإعلام أو حرية الحصول على المعلومات أو حرية الطباعة والنشر وغيرها من الحقوق، ولا نجافي الحقيقة إذا قلنا بأن العديد من النصوص القانونية ضمن المواثيق والاتفاقيات والإعلانات الدولية دعت إلى احترام هذه الحق، كما أن اغلب الدساتير والتشريعات الوطنية أكدت على حمايته إلا انه وبعد انتشار شبكات التواصل الاجتماعي باتت تظهر جلياً بعض الانتهاكات لممارسة هذا الحق كما ظهرت إساءة ممارسته بشكل بات واضحاً للعيان، وغني عن البيان هنا أن تطور شبكة الشبكات – الانترنت – وارتفاع أعداد مستخدميها أدى الى ظهور العديد من منصات التواصل الاجتماعي وبأشكال عديدة مكنت الملايين من مستخدميها من الاتصال والتواصل مما أتاح المجال الواسع لممارسة حرية الرأي والتعبير وفي مجالات متعددة سياسية واجتماعية واقتصادية وثقافية وغيرها، إلا انه باتت تظهر العديد من الفجوات القانونية المتعلقة باستخدام هذا الحق، كما واتسعت فجوات أخرى ما بين التشريعات الدولية والوطنية إذ ارتفعت الانتهاكات بحق ممارسة حرية الرأي والتعبير، كما ارتفعت وتيرة إساءة استخدام هذ الحق كنشر الشائعات والتنمر الإلكتروني وقضايا العنصرية وغيرها من الجرائم، ولأهمية البحث في موضوع ممارسة حرية الرأي والتعبير عبر

شبكات التواصل الاجتماعي جاءت هذه الورقة لتسلط الضوء على ماهية هذا الحق والنظام القانوني لممارسته في التشريع القطري والمواثيق والاتفاقيات الدولية وبيان أثر تطور شبكة الإنترنت على انتشار منصات التواصل الاجتماعي وبالنتيجة أثرها الايجابي والسلبي على حرية الرأي والتعبير.

مشكلة الدارسة وأسئلتها:

لا نجافي الحقيقة بأن حرية الرأي والتعبير مكفولة بموجب المواثيق الدولية وغالبية التشريعات والقوانين الوطنية القطرية ،وأن الإشكالية الأساسية التي تواجه ممارسة هذا الحق تتمثل أما بإساءة تطبيقية على أرض الواقع أو إساءة استخدامه هذا الحق من قبل البعض، ومن هنا فإن هذه الورقة البحثية ستركز على الإشكالية التالية وهي إلى اي مدى تمكن المشرع القطري من وضع تدابير تشريعية كفيلة بحماية ممارسة هذا الحق، وذلك بالمقارنة مع الاتفاقيات الدولية، وخاصة فيما يتعلق بممارسة حرية الرأي والتعبير عبر شبكات التواصل الاجتماعي، ويتفرع عن هذه الإشكالية الرئيسية عدد من الأسئلة التي ستحاول هذه الورقة البحثية الإجابة عليها:

1. ما المقصود بحرية الرأي والتعبير وشبكات التواصل الاجتماعي؟
2. ما أشكال الممارسات الإيجابية والسلبية لحرية الرأي والتعبير عبر شبكة الانترنت؟
3. ما أهم التشريعات القطرية التي تضمن وتكفل ممارسة حرية الرأي والتعبير؟
4. ما أبرز المواثيق والاتفاقيات الدولية التي تكفل حماية حريات الرأي والتعبير؟
5. ما الضمانات التي وفرتها التشريعات القطرية والاتفاقيات الدولية في ممارسة حرية الرأي والتعبير عبر شبكات التواصل الاجتماعي؟

أهمية الدراسة:

تبدو أهمية هذه الدراسة من الناحية النظرية في بيان الحماية التشريعية لحرية الرأي والتعبير عبر شبكات التواصل الاجتماعي وما تتمتع به من ضمانات في التشريع القطري وفي الاتفاقيات والمواثيق الدولية، أما الأهمية التطبيقية فتبرز من خلال تسليط الضوء على الممارسات العملية سواء أكانت ايجابية أم سلبية لحرية الرأي والتعبير عبر وسائل التواصل الاجتماعي وما يتم من اجراءات ازاء ذلك.

أهداف الدارسة:

تهدف هذه الدراسة إلى:

1. بيان المقصود بحرية الرأي والتعبير.
2. التعرف على شبكات ومنصات التواصل الاجتماعي ومراحل تطورها وانعكاسها على حرية الرأي والتعبير.
3. بيان أشكال ممارسة حرية الرأي والتعبير عبر مواقع ومنصات التواصل الاجتماعي.
4. التعرف على ايجابيات وسلبيات منصات ومواقع التواصل الاجتماعي وأثرها على حرية الرأي والتعبير.
5. بيان أهم التشريعات القطرية التي ضمنت ممارسة حرية الرأي والتعبير
6. بيان أبرز الاتفاقيات الدولية المعنية بحماية ممارسة حرية الرأي والتعبير.

دراسات سابقة:

1. (نوشي، زينه والربيعي، بيرق، 2017) شبكات التواصل الاجتماعي وحرية التعبير عن الحقوق الفردية والتنوع الاجتماعي، كلية الاعلام، جامعة بغداد.

تنصب هذه الدارسة على بحث حرية التعبير عن الحقوق الفردية والتنوع الاجتماعي، وعن دور المجتمعات الافتراضية في احترام الحريات والحقوق، وتشكل هذ الدراسة مرجعاً لما جاء فيها من مفاهيم حول شبكات التواصل الاجتماعي وأنواعها، إلا أن هذا المرجع ركز على أشكال شبكات التواصل بشكل عام، بينما تشمل هذه الدراسة على بيان ما ورد من نصوص قانونية في التشريعات الدولية وتشريعات دولة قطر في مجال حماية ممارسة حرية الرأي والتعبير.

2. (علي، حمدي، 2014م) مواقع التواصل الاجتماعي وتشكيل الوعي السياسي، دورية إعلام الشرق الأوسط، مصر، جامعة سوهاج؛

تنصب الدارسة على بحث مواقع التواصل الاجتماعي ودورها في تشكيل الوعي السياسي وعن تنامي دور الشباب في تدعيم المشاركة السياسية، وتناولت مسألة اعتماد فئة الشباب على وسائل التواصل الاجتماعي، إلا أن هذا المرجع ركز على فئة الشباب وعلاقة مواقع التواصل بالوعي السياسي.

وتختلف دراسة الباحثين عن هذه الدراسة بأنها تشتمل على بيان ماهية حق الرأي والتعبير وارتباطه بحقوق أخرى وما ورد من نصوص قانونية في التشريعات الدولية وتشريعات دولة قطر في مجال حماية ممارسة هذا الحق.

3. (الضلاعين، أنسام، 2019م) حرية الرأي والتعبير في المواثيق الدولية والتشريع الأردني، كلية القانون، جامعة عمان العربية.

تنصب الدارسة على بحث حرية الرأي والتعبير في المواثيق الدولية والتشريع الأردني، وتناولت مفهوم حرية الرأي والتعبير نشأتها وتطورها والتنظيم القانوني لها في الدستور الأردني وفي المواثيق الدولية، إلا أن هذا المرجع ركز على ما جاء في التشريعات الأردنية ولم يبحث ممارسة حرية الرأي والتعبير عبر شبكات التواصل الاجتماعي.

وتختلف دراسة الباحثين عن هذه الدراسة بأنها تشتمل على بيان ماهية حق الرأي والتعبير عبر شبكات التواصل الاجتماعي واستعراض لأبرز الأثار الايجابية والسلبية لها بالإضافة الى بيان ما ورد من نصوص قانونية في التشريعات الدولية وتشريعات دولة قطر في مجال حماية ممارسة هذا الحق.

منهجية الدراسة:

ستعتمد الدراسة المنهج الوصفي والتحليلي، حيث سيقوم الباحثان بعرض وتحليل بعض النصوص الواردة في المواثيق الدولية وفي تشريعات دولة قطر، كما سيتم بحث أبرز الاحصائيات الواردة بشأن شبكات التواصل الاجتماعي وأثرها الإيجابي والسلبي على ممارسة حرية الرأي والتعبير.

خطة الدراسة:

ستبحث الدارسة عدداً من الموضوعات من خلال تقسيمها إلى ثلاث مباحث رئيسية:

المبحث الأول: ماهية حرية الرأي والتعبير عبر شبكات التواصل الاجتماعي.

المبحث الثاني: أثر تطور شبكات التواصل الاجتماعي على مظاهر حرية الرأي والتعبير.

المبحث الثالث: حرية الرأي والتعبير في التشريعات الدولية والوطنية.

المبحث الأول

ماهية حرية الرأي والتعبير عبر شبكات التواصل الاجتماعي

أدى الارتفاع المتزايد في أعداد مستخدمي شبكة الانترنت إلى ارتفاع أعداد منصات التواصل الاجتماعي وبالنتيجة باتت تلك المنصات المكان المفضل لممارسة حرية الرأي والتعبير وذلك لأن تلك المنصات لها خصائص ومزايا جعلت لممارسة حرية الرأي والتعبير بعداً اخر لم يوجد مثلها من قبل، وفي هذا المبحث سنتناول المقصود بحرية الرأي والتعبير عبر شبكات التواصل الاجتماعي وذلك من خلال بيان ماهية حرية الرأي والتعبير ومظاهرها وأهميتها، وماهية شبكات التواصل الاجتماعي وأشكالها وأهميتها.

المطلب الأول

ماهية حرية الرأي والتعبير ومظاهرها وأهميتها

1. ماهية حرية الرأي والتعبير:

إن حرية الرأي والتعبير حقان متكاملان الأول؛ حق حرية الرأي، والثاني؛ حق حرية التعبير عنه، فلا يتصور ممارسة أحدهما دون الأخر إذ أن حرية التعبير هي انعكاس لحرية الرأي، وبالنتيجة فهما حريتان مترابطتان لكن يمكن تعريف كل منهما على النحو التالي:

أ. تعريف حرية الرأي: هنالك العديد من التعريفات لحرية الرأي منها أنها «عملية فكرية يتولاها العقل، تعتمد على عدد من المقدمات والفرضيات لاستخلاص النتائج، أو الربط بين حوادث موضوعية أو زائفة، أو بيان الكل بالجزء أو الجزء بالكل، سواء كانت المحاولة صائبة أو خاطئة، أو جاء الرأي لإيضاح أو تفسير رأي آخر وبالتالي فإنه لا عبرة بالأفكار التي تبقى قيد الذهن، وللرأي ركنان: مرسل ومرسل إليه، وتشترط وجود هدف أو غاية من إبداء الرأي، و المرونة في إبداء الرأي، أي أنه يعرض ولا يفرض»[1]، كما ويعرف بأنه هو حق لكل فرد بأن يعتنق آراء دون مضايقة وأن هذا الحق يجب أن يمارس دون إخضاعه لإستثناء أو قيد لأن هذا الرأي يبقى حبيس الدماغ حتى يتم التعبير عنه بأي وسيلة من الوسائل المتاحة لذلك [2].

وكباحثين نرى أن حرية الرأي: هي حرية لكل إنسان أن يفكر بما يشاء إيجاباً أو سلباً، وهي مرتبطة به ما دام على قيد الحياة.

(1) التميمي، علي صبيح، فلسفة الحقوق والحريات السياسية وموانع التطبيق، دار أمجد للنشر والتوزيع، ط1، الأردن، 2016م ص: 352.
(2) حسنية، سمير، الحق في حرية الرأي والتعبير، المركز الوطني لحقوق الإنسان، فلسطين، رام الله، 2018م، ص:4.

ب. أما حرية التعبير فعرفت على أنها: «الحرية في التعبير عن الأفكار والآراء عن طريق الكلام أو الكتابة أو العمل الفني بدون رقابة أو قيود حكومية بشـــرط عدم تعارضها شكلا أو مضمونا مع قوانين وأعراف الدولة أو المجموعة التي سمحت بحرية التعبير، ويصاحـــب حرية الرأي والتعبيـــر علـى الأغلب بعض أنواع الحقوق كحق حرية العبادة وحرية الصحافة وحرية التظاهرات السلمية»[3].

كما وعرفت بأنها حق كل شخص في أن يقول ما يريد بحرية دون خوف أو إكراه أو تهديد وبالطريقة التي يراها مناسبة وفي الوقت الذي يراه مناسباً وألا يجبر أي شخص على الكلام إذا أراد أن لا يتكلم[4].

كما وعرفت بأنها القدرة على الإفصاح والقول بكل ما يـدور في فكر وذهن الفرد ويرغـب بإيصاله إلى الآخرين وذلك من خلال اسـتخدام أي وسـيلة اتصالية متاحة له وبأي شـكل تعبيـري دون وجـود مانع أو عائق يمنعـه من إيصال آرائه وأفـكاره الى الاخرين»[5].

وكباحثين نرى أنه يمكن تعريف حرية الرأي والتعبير بأنها: حق مشروع لكل البشر يعطى بموجبها الإنسان الحق في إبداء الرأي والتعبير عن آرائهم وأفكارهم، وبأية وسيلة متاحة دون قيود لكن بشـــرط عدم تعارضها مع قوانين وأعراف الدولة.

2. مظاهر حرية الرأي والتعبير:

لا نجافي الحقيقية إذا قلنا بأن الحق في حرية الراي والتعبير يرتبط ارتباطاً وثيقاً بحرية الإعلام بكافة أشكاله من طباعة ونشر وإعلام مرئي ومسموع، وإعلام الكتروني، وكذا حرية الوصول الى المعلومات، وتعد ممارستها هي المظهر العملي لممارسة الأفراد لحرية الرأي والتعبير، وفيما يلي نستعرض أبرز هذه المظاهر:

أ. حرية الطباعة والنشر: مرت عمليات الطباعة والنشر في العديد من المراحل إلى أن وصلت إلى ما نشهده في عصرنا من أشكال مختلفة، ويمكن القول أن الإنسان مارس الكتابة على الحجر في خطوة منه للتعبير عما يجول في خاطره من أفكار وانتقلت اليوم الى ورق الكتب والمجلات والصحف وغيرها، ولأهميتها باتت هنالك ما يطلق عليه حقوق الطبع والنشر إذ تمنح ملكية حقوق الطبع والنشر المالك الحق الحصري في استخدام العمل، مع

(3) التميمي، مرجع سابق، ص: 352.
(4) الخضر، محمد فوزي، الفضاء والاعلام، حرية التعبير، المركز الفلسطيني للتنمية والحريات الاعلامية، 2012م، ص:8-7.
(5) نوشي والربيعي، شبكات التواصل الاجتماعي وحرية التعبير عن الحقوق الفردية والتنوع الاجتماعي، كلية الاعلام، جامعة بغداد، 2017، ص: 41.

وجود بعض الاستثناءات، عندما يبتكر الشخص عملاً أصليًا فإنه يمتلك تلقائيًا حقوق الطبع والنشر لهذا العمل وهناك أنواع كثيرة من الأعمال المؤهلة لحماية حقوق الطبع والنشر، نذكر منها على سبيل المثال[6]:

- الأعمال المكتوبة، مثل المحاضرات والمقالات والكتب والمجلات والمقطوعات الموسيقية.
- الأعمال المسموعة المرئية، مثل البرامج التلفزيونية والأفلام والمقطوعات الموسيقية.
- الأعمال المرئية، مثل اللوحات والملصقات والإعلانات
- برامج الكمبيوتر وألعاب الفيديو.

ب. حرية النشر الالكتروني: تعد هذه الحرية مناط البحث وهي من الحريات التي أخذت مكانة بارزة في عصرنا الحديث وذلك نتيجة للتطور الكبير والمستمر في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وتطور شبكة الشبكات (الانترنت) وارتفاع مستمر في أعداد منصات شبكات التواصل الاجتماعي التي تتيح مزايا وخدمات كبيرة جعلت أعداد المستخدمين في ارتفاع مستمر.

3. أهمية ممارسة حرية الرأي والتعبير:

ميز الله الانسان عن باقي الخلق بأن أكرمه بنعمة العقل التي تمكنه من التفكير والابداع والابتكار والتعبير عن مشاعره وأفكاره ويأتي هذا الحق ضمانة لممارسة الإنسان حرية الرأي والتعبير عن ما يدور في عقله وخياله من أفكار ومن هنا تظهر أهمية ممارسة هذا الحق في عدة أمور منها:

1. أن حرية الرأي والتعبير حق أقرته الشريعة الإسلامية، فالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أرقى وأدق تعبير عن حرية الرأي، كما قال الله تعالى (كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله ولو آمن أهل الكتاب لكان خيراً لهم منهم المؤمنون وأكثرهم الفاسقون) (آل عمران /110).
2. الحق في حرية الرأي والتعبير هو حق منصوص عليه في المواثيق والإعلانات والمعاهدات الدولية والإقليمية وفي الكثير من التشريعات الوطنية وهذا ما سنبينه في المبحث الثالث من هذه الدراسة.

(6) الغول، احمد نهاد، حرية الرأي والتعبير، سلسلة تقارير قانونية رقم 62، منشورة ضمن منشورات الهيئة الفلسطينية لحقوق الانسان، 2006م، ص:16.

3. إنها مساندة بشكل كبير في تعزيز وحماية الإنسان وحقوقه حيث تمكن حرية الرأي والتعبير من الكشف عن أي انتهاكات لحقوق الإنسان، فبمجرد مشاهدة أي انتهاك يتم اعلانه وفضحه على الملأ وهذا يشكل تهديداً للأفراد والجماعات والدول التي تمارس انتهاكات مستمرة لحقوق الإنسان.

4. تعد حرية التعبير عن الرأي على مستوى الفرد أمراً رئيساً لتنمية وكرامة حياة كل شخص، وإن تبادل الأفكار والمعلومات بحرية مع الآخرين يمكّن الناس من فهم ما يحيط بهم، ويجعلهم قادرين أكثر على تخطيط حياتهم وأعمالهم.

5. أن حرية الرأي والتعبير تساهم في تعزيز كافة الحقوق الإنسانية، فهو يعتبر المدخل الى بوابة التغيير المجتمعي كما يشير إلى مدى التطور الحضاري كما أن حرية الرأي والتعبير تعزز التبادل الحر للأفكار، مما يساهم بشكل كبير في تقدم البشر.

المطلب الثاني

ماهية شبكات التواصل الاجتماعي، مظاهرها، وأهميتها

1. ماهية شبكات التواصل الاجتماعي:

يطلق مصطلح شبكات التواصل الاجتماعي على نوع من الخدمات التي تقدمها شبكة الإنترنت للأفراد، حيث تتيح لهم التواصل فيما بينهم بحسب اهتماماتهم وهنالك العديد من التعريفات الخاصة بها إذ عرفت بأنها: «منظومة من الشبكات الالكترونية التي تسمح للمشترك فيها بإنشاء موقع خاص به ومن ثم ربطه عن طريق نظام اجتماعي إلكتروني مع أعضاء آخرين لديهم الاهتمامات والهوايات نفسها»[7]، وعرفت بأنها «شبكات تتيح التفاعل والتواصل لمستخدميها في أي وقت يشاؤون وفي أي مكان من العالم، وسبب اكتسابها وصف اجتماعي لكونها تعزز العلاقات بين البشر»[8]، ونحن نرى كباحثان أنه يمكن تعريف شبكات التواصل الاجتماعي على أنها منصات الكترونية عبر شبكة الإنترنت تم تصميمها لتتيح أنواعاً مختلفة من خدمات الاتصالات كإرسال الرسائل واستقبالها أو أرسال الأفلام أو المشاهد المصورة».

2. مظاهر وأشكال شبكات التواصل الاجتماعي:

أصبح مما لا شك فيه أن شبكات التواصل الاجتماعي فتحت العالم على مِصراعَيّه، وأصبح بفضلها أشبه بقرية صغيرة، حيث يستطيع مُستخدم هذه المواقع أن يتواصل مع

(7) علي، حمدي أحمد عمر، دراسة بعنوان مواقع التواصل الاجتماعي وتشكيل الوعي السياسي، دورية اعلام الشرق الأوسط العدد العاشر، كلية الآداب، جامعة سوهاج، مصر ،2014م، ص: 52

(8) المنصور، محمد، تأثير شبكات التواصل الاجتماعي على جمهور المثلقين، رسالة ماجستير، الأكاديمية العربية في الدنمارك كوبنهاكن، الدنمارك 2012، ص: 8.

شخص آخر في مكان آخر بعيد عنه وبكلّ سهولة كما أتاحت هذه الشبكات ممارسة حرية الرأي والتعبير بشكل واضح وبات صداها ينتشر بسرعة كبيرة وخير مثال نضربه ما حدث في قضية (جورج فلويد) الأمريكي من أصل أفريقي والذي قتلته الشرطة الأمريكية رغم أنه لم يقاوم عملية القبض عليه حيث جرى تصوير مشهد مقتله من قبل فتاة عابرة للطريق ثم نشرت المقطع عبر مواقع التواصل الاجتماعي ليشاهده الملايين، ونتج عنه احتجاجات وغضب ومظاهرات عمت الولايات المتحدة وانتشرت الى بلدان اوروبية وعربية، ومن خلال هذه القضية نرى قوة مواقع التواصل الاجتماعي في نشرها الخبر والرأي والرأي الاخر وفيما يلي نستعرض في هذه القائمة أكثر شبكات التواصل الاجتماعي شهرة وانتشاراً والتي تقدم أرضية مرنة لممارسة حرية الرأي والتعبير ومنها :-

اليوتيوب YouTube: هو موقع الكتروني عبر شبكة الانترنت يتيح لمستخدميه رفع التسجيلات المرئية مجاناً ومشاهدتها عبر البث الحي ومشاركتها والتعليق عليها، أسس عام 2005م من قبل شركة باي بال، ويعد يوتيوب واحداً من أهم مواقع التواصل الاجتماعي المرئية وتقول الاحصائيات أنه يومياً يتم مشاهدة أكثر من مليار ساعة عبر اليوتيوب وبواسطة (1.900 مليار إلى 2 مليار) مستخدم نشط شهرياً[9].

- **الانستغرام Instagram**: هو تطبيق مجاني لتبادل الصور وشبكة اجتماعية، أسس في عام 2010 ورغم أنه حديث العهد إلا أنه من أهم وأسرع التطبيقات الاجتماعية نمواً حيث وصل عدد مستخدمي موقع «انستجرام» للعام 2018 إلى (800 مليون) مستخدم نشط شهريا على مستوى العالم، هذا واستحوذت شركة فيسبوك على الانستغرام في صفقة كبيرة كلفت مليارات الدولارات[10].
- **فيسبوك Facebook**: هو موقع الكتروني متاح عبر الاتصال بشبكة الإنترنت ويعتبر أشهر وسائل التواصل الاجتماعي، أسس عام 2004 ويمكن تعريفه بأنه شبكة اجتماعية كبيرة، وتديره شركة «فيسبوك» ويعتبر الأهم في ميدان المراسلات والتفاعل بين الأصدقاء ونشر الصور والفيديوهات والمنشورات وممارسة حرية الرأي والتعبير، حيث تجاوز عدد مستخدمينه (2.234 مليار) مستخدم نشط شهرياً[11].
- **الواتس آب WhatsApp**: وهو من أهم تطبيقات التراسل الفوري حول العالم والذي استحوذ عليه فيسبوك ،أسس عام 2009م، ويتيح واتس اب إرسال الصور والرسائل

(9) للمزيد أنظر موقع دولفينوكس المتخصص بالإحصائيات التقنية ومن احصائيات شبكات التواصل الاجتماعي: https://dolphinuz.com/ وأنظر موقع الاسكا المتخصص بإحصائيات شبكة الإنترنت ومواقع التواصل الاجتماعي: https://www.alexa.com/، تم الالتقاط في تاريخ 20/06/2020م، وأنظر مقال حول آخر الإحصائيات المتعلقة بشبكات التواصل الاجتماعي لعام 2020م منشور من قبل موقع النجاح الإلكتروني https://www.annajah.net/ بتاريخ 16/2/2020 وتاريخ الالتقاط 20/6/2020م.

(10) المرجع نفسه

(11) المرجع نفسه.

الصوتية والفيديو والوسائط، ويصل عدد مستخدميه الى أكثر من (1.500 مليار) مستخدم نشط شهريا حول العالم[12].

- **تيك توك TikTok**: وهو يعرف أيضاً باسم دوين Douyin وهي شبكة اجتماعية صينية لمقاطع الفيديو الموسيقية، انطلقت في عام 2016، وجدت هذه المنصة انتشاراً واسعاً عبر فئة الشباب، واليوم تعتبر تيك توك أكبر منصة لمقاطع الفيديو القصيرة في آسيا حيث وصل أعداد مستخدميها إلى (500 مليون) مستخدم نشط شهرياً.
- **تويتر Twitter**: موقع تواصل اجتماعي يقدم خدمة التدوين المصغر والتي تسمح لمستخدميه بإرسال ما أطلق عليه «تغريدات» من شأنها الحصول على إعادة تغريد أو إعجاب المغردين الآخرين، بحد أقصى يبلغ 280 حرفاً للرسالة الواحدة تأسس الموقع عام 2006 وسرعان ما أصبح البوابة الأولى للتدوين المصغر والمصدر الأهم للأخبار العاجلة في العالم، ويمتلك تويتر أكثر من (330 مليون) مستخدم نشط شهرياً[13].
- **بينتيريست Pinterest**: موقع لكتابة ونشر المقالات والصور ويستطيع المشترك الوصول لمصدر الصورة أو المقال، أسس الموقع عام 2010 ويبلغ متوسط عدد الزوار اليومي حسب 1.30 مليون زائر[14]
- **سناب شات Snapchat**: تطبيق الكتروني أس عام 2011 وهو يقدم خدمة التواصل اجتماعي من خلال تسجيل وبث ومشاركة الرسائل المصورة ومقاطع الفيديو، ويملك تطبيق سناب شات ميزة فريدة من نوعها وهي إمكانية عرض الصورة أو مقطع الفيديو لمدة وجيزة قبل أن تختفي للأبد، وبلغ عدد مستخدميه الى 292 مليون مستخدم نشط يوميًا [15].

3. أهمية شبكات التواصل الاجتماعي في ممارسة حرية الرأي والتعبير:

إن شبكات التواصل الاجتماعي على اختلاف أشكالها تقدم في مجملها منصات للتعبير عن الرأي والرأي الآخر بأساليب حديثة وشيقة منها على شكل رسائل ومنها على شكل مقاطع فيديو مسجلة أو بشكل مباشر ومنها ما هو تسجيلات صوتية حيث يعبر الأفراد والجماعات عن آرائهم حول كافة الموضوعات المطروحة السياسية والاجتماعية

(12) المرجع نفسه.
(13) المرجع السابق، موقع دولفينوكس، وموقع الاسكا.
(14) المرجع نفسه.
(15) المرجع نفسه.

والاقتصادية والرياضية وغيرها من الموضوعات، وتظهر أهمية شبكات التواصل في العديد من المجالات منها:

أ. أن لبعض المنشورات المرسلة عبر شبكات التواصل الاجتماعي أثراً سريعاً ومباشراً حيث يتم استغلال هذه الخاصية في اختيار الموضوع المناسب ثم طرحه للعامة أو لجهات مخصصة من أجل أحداث الآثار الايجابية أو السلبية التي تهدف لها المادة المنشورة.

- كما تعد شبكات التواصل الاجتماعي وسيلة فاعلة في الحصول على المعلومات المتنوعة، والتي أسهمت في رفع المستويين المعرفي والعلمي لدى الباحثين والدارسين ولكل المهتمين[16].
- توفر شبكات التواصل الاجتماعي خدمات متنوعة كخدمة توفير الوظائف: إذ أن بعض مواقع التواصل الاجتماعي تقدم خدمة التواصل ما بين كافة القطاعات وعرض الوظائف، وأفضل مثال لتلك المواقع موقع LinkedIn، وكذلك خدمات البريد الإلكتروني E-mail: وهي من أكثر الخدمات انتشاراً وشعبية عبر شبكة الإنترنت[17].

ومن خلال ما سبق نرى أن المقصود بحرية الرأي والتعبير عبر شبكات التواصل الاجتماعي بأنها ممارسة حرية الرأي والتعبير عبر مواقع وتطبيقات الكترونية والتفاعل من خلالها عبر نشر المنشورات والمكالمات الصوتية أو المرئية أو عبر مقاطع الفيديو المباشرة أو المسجلة.

(16) العسيلي، عبد الله عبد المنعم عبد اللطيف، وسائل التواصل الحديثة وأثرها على العلاقات الأسرية، بحث ضمن مؤتمر وسائل التواصل الاجتماعي وأثرها على المجتمع، المؤتمر العلمي السنوي الرابع لكلية الشريعة، جامعة النجاح الوطنية الفلسطينية، 2014، ص: 200-198، وأنظر المعاسفة، نشأت، الجرائم المستحدثة وآليات التصدي لها، كلية الشرطة القطرية، ط1، قطر، ص: 136 138-

(17)الحسيناوي، علي جبار، جرائم الحاسوب والإنترنت، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، الأردن، عمان، تاريخ 2009م، ص:30-29

المبحث الثاني

مراحل تطور شبكات التواصل الاجتماعي وأثرها في ممارسة حرية الرأي والتعبير

مرت شبكات التواصل الاجتماعي الالكترونية بمراحل وتطورات متسارعة وخلال فترة زمنية قصيرة ويرجع سبب ذلك إلى طبيعة الانسان بشكل خاص فهو كائن اجتماعي يسعى دوماً الى التواصل مع غيره، هذا الأمر قاده الى الإبداع وإلى اختراع العديد من الوسائل التي تجعل من عمليات الاتصال والتواصل أكثر فاعلية ومع تطور وسائل الاتصالات وخاصة شبكة الإنترنت بدأت شبكات التواصل الاجتماعي بأشكالها المختلفة بالانتشار هذا الأمر أدى وبشكل مباشر الى التأثير سلباً وإيجاباً في ممارسة حرية الرأي والتعبير، وفي هذا المبحث سنستعرض بشكل موجز مراحل التطور لشبكات التواصل الاجتماعي والإحصائيات المتعلقة بها ثم نبحث في أثريها الايجابي والسلبي على حرية الرأي والتعبير.

المطلب الأول

مراحل تطور شبكات التواصل الاجتماعي

بدأت وسائل التواصل الاجتماعي منذ القدم إلى أن هنالك محطات زمنية تعتبر قفزة هامة وتطوراً بارزاً في موضوع التواصل الاجتماعي، ويعتبر اختراع الهاتف عام 1876م الذي قام بتصنيعه المخترع لأمريكي ألكسندر غراهام بيل مرحلة هامة حيث تم تأسيس أول شركة للهواتف ولا يخفى علينا مكانة الهواتف في عمليات الاتصال والتواصل، ولكن بدايات انتشار الهاتف كانت مع عام 1950م[18]، إلا أن الانتشار الأوسع لشبكات التواصل بدأ مع اختراع الحاسب الآلي وربطه بشبكة الإنترنت والتي أطلق عليها الشبكة العنكبوتية وذلك لامتدادها واتصالها العالمي[19].

وبداية ظهور شبكة الإنترنت تعود إلى الأعوام (1968 إلى 1970م) حيث بدأت من خلال شبكة أطلق عليها آربانت (APRANET) وهي اختصار لـ (Internet Service Provider المزود الخدمي للانترنت) حيث أعدت بشكل خاص للاتصالات العسكرية الأمريكية سعياً منها للحفاظ على اتصالات سرية لا يمكن اختراقها، ومع بدايات عام 1972م ابتكر العالم «راي توملينسون» البريد الإلكتروني (E-mail) وهو وسيلة لتبادل رسائل رقمية عبر شبكة الإنترنت The Internet أو غيرها من شبكات حاسوبية متواصلة[20]، وفي أوآخر السبعينات كان بإمكان الناس حول العالم الدخول عبر الشبكة في نقاشات حول مواضيع متفرقة عبر ما يعرف

(18) KAS Placement Staffing Aug 6, 2011, 5:56 AM، Ken Sundheim ,Where They Started, the Beginning of Facebook and Twitter: A Brief History of Social Media، Bussnis Insider، Aug 6, 2011, 5:56 AM، page 2

(19) أبو الحجاج، أسامة، دليلك الشخصي إلى عالم الإنترنت، القاهرة، نهضة مصر، جمهورية مصر العربية، 1998م،ص18 .

(20) عباس، أسامة محمود، رحلة إلى عالم الإنترنت، شركة التجارة للكمبيوتر والإلكترونيات، ط1، 1999، ص: 37، وأنظر: نشأت المعاسفة وآخرون، مرجع سابق، ص: 11-10.

باسم المجموعة الإخبارية (Newsgroup)[21]، ومع انتهاء ثمانينات القرن العشرين تم إنشاء شبكة عالمية ضمن الإنترنت وعرفت باسم الشبكـة العالميـة الموسعة (World wide web)، وهي تختصر بالأحرف www والتي تكتب في العنوان الرئيسي لأية صفحة على هذه الشبكة، وبهذا نشأت الإنترنت كما نعرفها اليوم ونشأت معها شبكات التواصل الاجتماعي عبر مواقع وتطبيقات يمكن الوصول اليها من خلال أجهزة المحمول واللاب توب والأجهزة اللوحية وغيرها وفيما يلي نستعرض إحصائيات مستخدمي شبكة الانترنت والتي كان لها أثر مباشر في ارتفاع أعداد شبكات التواصل الاجتماعي وبالنتيجة ارتفاع أعداد مستخدميها:

جدول (1)[22]

WORLD INTERNET USAGE AND POPULATION STATISTICS 2020 Year-Q1 Estimates الاستخدام العالمي للإنترنت وإحصائيات السكان تقديرات عام -2020 الربع الأول						
World Regions مناطق العالم/	تعداد السكان (2020 Est.)	نسبة التعداد الى سكان العالم	أعداد مستخدمي الإنترنت 31 May 2020	النسبة ضمن المنطقة	النمو خلال 2020-2000	النسبة عالمياً
Africa / أفريقيا	1,340,598,447	% 17.2	526,710,313	% 39.3	% 11,567	% 11.3
Asia / آسيا	4,294,516,659	% 55.1	2,366,213,308	% 55.1	% 1,970	% 50.9
Europe / أوروبا	834,995,197	% 10.7	727,848,547	% 87.2	% 592	% 15.7
Latin America / أمريكا اللاتينية	658,345,826	% 8.5	453,702,292	% 68.9	% 2,411	% 10.0
Middle East / الشرق الأوسط	260,991,690	% 3.3	183,212,099	% 70.2	% 5,477	% 3.9
North America / أمريكا الشمالية	368,869,647	% 4.7	348,908,868	% 94.6	% 223	% 7.5
Oceania / Australia / أستراليا	42,690,838	% 0.5	28,917,600	% 67.7	% 279	% 0.6
WORLD TOTAL / مجموع	7,796,949,710	% 100.0	4,648,228,067	% 59.6	% 1,187	% 100.0
. ملاحظة: تقديرات استخدام الإنترنت وإحصائيات سكان العالم في 31 مايو 2020.						

جدول (2)[23]

INTERNET USERS IN THE MIDDLE EAST AND THE WORLD IN 2020 مستخدمو الإنترنت في الشرق الأوسط والعالم في عام 2020						
MIDDLE EAST REGION	Population (2020 Est.)	Pop. % of World	Internet Users -31Mar2020-	% Population (Penetration)	Internet % Users	Facebook -31Mar2020-
Total Middle East المجموع العام في الشرق الأوسط	260,991,690	3.3 %	183,212,099	70.2 %	4.0 %	133,193,286
Rest of the World بقية العالم	7,535,624,020	% 96.7	4,402,366,619	% 58.4	% 96.0	2,029,875,628
WORLD TOTAL المجموع	7,796,615,710	% 100.0	4,585,578,718	% 58.8	% 100.0	2,264,726,721

(21) بني يونس، عمر محمد، الجرائم الناشئة عن استخدام الإنترنت
(22) الاستخدام العالمي للإنترنت وإحصاءات السكان تقديرات ع
www.internetworldstats.com. تم الالتقاط في تاريخ 020
(23) مستخدمو الإنترنت في الشرق الأوسط والعالم في عام 020

جدول (3) [24]

2020 Middle East Internet Users, Population and Facebook Statistics مستخدمي الإنترنت في الشرق الأوسط، إحصاءات السكان والفيس بوك ٢٠٢٠				
MIDDLE EAST الشرق الأوسط	التعداد السكاني (Est 2020 .)	عدد المستخدمين 2000/Dec	عدد المستخدمين 2020-Mar-31	النسبة المئوية
البحرين / Bahrain	1,701,575	40,000	**1,615,620**	**% 94.9**
إيران / Iran	83,992,949	250,000	**67,602,731**	**% 80.5**
العراق / Iraq	40,222,493	12,500	**21,276,000**	**% 52.9**
الأردن / Jordan	10,203,134	127,300	**8,700,000**	**% 85.3**
الكويت / Kuwait	4,270,571	150,000	**4,231,978**	**% 99.1**
لبنان / Lebanon	6,825,445	300,000	**5,546,494**	**% 81.3**
عمان / Oman	5,106,626	90,000	**4,011,004**	**% 78.5**
فلسطين / State of Palestine	5,101,414	35,000	**3,381,787**	**% 66.3**
قطر / Qatar	2,881,053	30,000	**2,942,000**	**% 99.6**
السعودية / Saudi Arabia	34,813,871	200,000	**31,856,652**	**% 91.5**
سوريا / Syria	17,500,658	30,000	**7,609,286**	**% 43.5**
الإمارات /United Arab Emirates	9,890,402	735,000	**9,532,016**	**% 96.4**
اليمن / Yemen	29,825,964	15,000	**7,903,772**	**% 26.5**
TOTAL Middle East المجموع	**260,991,690**	**3,284,800**	**183,212,099**	**% 70.2**

وكما نرى في الإحصائيات السابق ذكرها فإن هنالك ارتفاع مستمر في أعداد مستخدمي شبكة الإنترنت وهي تنعكس إيجاباً على أعداد مستخدمي شبكات التواصل الاجتماعي وفي دولة قطر نشاهد المتغيرات المتسارعة في أعداد مستخدمي الانترنت فعلى سبيل المثال لا الحصر نرى في الاحصائيات السابقة وخاصة في الجدول (رقم 3: مستخدمي الإنترنت في الشرق الأوسط، إحصاءات السكان والفيس بوك 2020) نشاهد بوضوح كيف أن أعداد مستخدمي شبكة الانترنت في عام 2000 لم يتجاوز ال 30 الف مستخدم إلا أن الأعداد تغيرت بصورة كبيرة ووصلت الى 2,942,000 مستخدم بنسبة تصل الى 99.6% من عدد السكان، أي يكاد يكون كل من يسكن دولة قطر متصل بشبكة الانترنت ومن خلال الاحصائية المذكورة يمكن ترتيب الدول الاكثر اتصالاً وذلك بالنسبة إلى عدد السكان وعلى النحو التالي:

(24) اعداد مستخدمي الإنترنت في الشرق الأوسط، إحصاءات السكان والفيس بوك 2020، المرجع السابق www.internetworldstats.com. تم الالتقاط في تاريخ 24/6/2020م

- **المرتبة الأولى:** دولة قطر بنسبة تصل إلى 99.6%
- **المرتبة الثانية:** الامارات العربية المتحدة بنسبة تصل إلى 99.4%
- **المرتبة الثالثة:** الكويت بنسبة تصل إلى 99.1%
- **المرتبة الرابعة:** البحرين بنسبة تصل إلى 94.9%
- **المرتبة الخامسة:** السعودية بنسبة تصل إلى 91.5%
- **المرتبة السادسة:** الأردن بنسبة تصل إلى 85.3%
- **المرتبة السابعة:** لبنان بنسبة تصل إلى 81.3%
- **المرتبة الثامنة:** إيران بنسبة تصل إلى 80.5%
- **المرتبة التاسعة** :عمان بنسبة تصل إلى 78.5%
- **المرتبة العاشرة:** فلسطين بنسبة تصل إلى 66.3%

المطلب الثاني

الايجابيات والسلبيات في ممارسة حرية الرأي والتعبير عبر شبكات التواصل

كان ولا يزال لإرتفاع أعداد مستخدمي شبكة الإنترنت أثر واضح وكبير على ارتفاع أعداد شبكات التواصل الاجتماعي حيث استغل الافراد والشركات هذا الانتشار الواسع، واستغلت السمة المعروفة عن البشر وحبهم للتعارف والتواصل الاجتماعي في انتاج واختراع وتصميم العديد من منصات التواصل الاجتماعي، ومع انتشار الانترنت ومواقع التواصل الاجتماعي ظهرت العديد من المظاهر سواء أكانت ايجابية أم سلبية حيث سنلقي الضوء هنا على الجزء المتعلق بموضوع بحثنا وعلى النحو التالي :

1. المظاهر الإيجابية لشبكات التواصل الاجتماعي في ممارسة حرية الرأي والتعبير :

أ. **رفع المستوى الثقافي للأفراد:** لقد لعبت شبكات التواصل الاجتماعي دوراً بارزاً في نشر المعارف والمهارات بل وكان لها دور مميز في إرشاد المستخدمين الى أفضل أساليب التعبير عن الرأي وعن طرق الوصول إلى أعداد هائلة من المتابعين.

ب. **بناء الثقة الشخصية:** أن الاعتزاز بالنفس وقدراتها أمر في غاية الأهمية في تقدم الفرد داخل مجتمعه وخارجه، لذلك عززت شبكات التواصل الاجتماعي هذا البعد، ومما يجدر ذكره بأن هنالك من يراوده الخوف أحياناً فيدخل تحت اسم وهمي أو

حركي وعند تحقيق نتائج إيجابية يكسر حاجز الخوف من الفشل ثم يسعى لاستخدام اسمه الحقيقي بعد أن اكتسب الثقة بنفسه، هذا الأمر ساهم بشكل كبير في ظهور أفراد كان لهم أثر كبير على غيرهم، اذ مارسوا التعبير عن مشاعرهم وأحوالهم في شتى المجالات بشكل وصل إلى قلوب المتابعين.

ج. **تبادل الأفكار الثقافية والسياسية والدينية والقانونية وغيرها:** أدى هذا التبادل الى الإسراع في بناء أجيال جديدة من البشر ذات مفاهيم الكترونية متقاربة فعلى سبيل المثال يستخدم تطبيق فيس بوك ما يزيد على 2 مليار مستخدم نشط يومياً جعل من تبادل الأراء والتعبير عنها وبكافة المجالات أكثر بدرجة كبيرة بالمقارنة بحقبة ما قبل شبكات التواصل الاجتماعي مما ساهم كثيراً في رفع الوعي السياسي والقانوني والديني وغيرها.

اتساع مظلة حرية الرأي الإلكتروني المكتوب والمرئي والمسموع: نتيجة التطور الهائل في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وانتشار التطبيقات الخاصة بمواقع التواصل الاجتماعي باتت مسألة النشر الإلكتروني أسهل بكثير مما كانت عليه سابقاً وبالنتيجة اتسعت مظلة حرية النشر وفي كافة المجالات، وحرية النشر داعم إساسي في ممارسة حرية الرأي والتعبير وهي من أبرز الإيجابيات حال استخدامها ضمن الأطر القانونية.

2. المظاهر السلبية لشبكات التواصل الاجتماعي في ممارسة حرية الرأي والتعبير ومنها:

أ. **انتشار ظاهرة الذباب الالكتروني:** وهي عبارة عن حسابات وهمية يتم إعدادها من قبل أفراد أو مجموعات وتستغل لنشر حدث ما للتأثير على الرأي العام أو على صناع القرار وتطورت هذه الظاهرة لتصبح على شكل برامج تقنية تقوم بعملية إنشاء حسابات وهمية بشكل مبرمج ومن ثم تعمل هذه الحسابات على تكرار تلقائي لما يراد نشره من الإشاعات وذلك في محاولة لصناعة رأي عام حولها وعادة ما تستخدم أثناء الخلافات السياسية بين الدول[25]، وللذباب الالكتروني دور كبير في ترويج الشائعات وتلفيق الأكاذيب ضد الأفراد أو الدول، ويعمل على قمع الرأي المخالف من خلال التعليقات المعارضة وكذلك نشر منشورات هجومية على الرأي أو الجهة المستهدفة، بالاضافة إلى أن هذا «الذباب الالكتروني» يعمد إلى تشويه صور معارضيه ويحاول اختراق حساباتهم أو السيطرة عليها بل وقد يشن حملة تبليغ ضد معارضيه في العالم الافتراضي لتقوم الشركات المسؤولة عن إدارة تلك المواقع بتجميد أو إلغاء حساباتهم.

(25) القضاة، محمد شرف، (دور وسائل الاتصال الحديثة في ترويج الشائعات)، مجلة المجتمع، سلطنة عمان، نوفمبر 2019، ص: 2.

ولا شك بأن الذباب الإلكتروني يمكن استخدامه من أجل الترويج لعلامة تجارية معينة من خلال نشر عدد كبير من التغريدات مع ما يطلق عليه (هاشتاغ) ليتصدر هذا الإعلان قمة التعليقات بما يطلق عليه (ترند) من خلال إعادة النشر والمشاهدة المتكررة وبذلك تحصد تلك الشركة شهرة أكبر وبالنتيجة يقبل عليها الزبائن، وعندما يستهدف «الذباب الالكتروني « الرأي والرأي الآخر لشخص أو شركة أو حكومة أو دولة أو لغة أو دين أو مجتمع أو أفراد أو تقاليد معينة أو فكر أو عرق أو جنس، فإنه بذلك يشكل تحدياً كبيراً أمام ممارسة حرية الرأي والتعبير.

ب. التنمّر الإلكتروني: ظاهرة حديثة نشأت مع نشأة مواقع ومنصات التواصل الاجتماعي الرقمية، ومنصات الألعاب وهو سلوك متكرر يهدف إلى إخافة أو استفزاز المستهدفين به أو تشويه سمعتهم، ويعتبر التنمر الإلكتروني سلوكاً عدوانياً يمارس من قبل شخص أو مجموعة على شخص آخر أو مجموعة أخرى، بقصد إلحاق الضرر النفسي والمعنوي، كما يشكل المتنمرون «عدوانًا اجتماعيًا» ضد مجموعة أو أفراد ويتم بشكل غير مباشر أي بشكل لفظي واستخدام مفردات معينة بشكل متكرر سواء أكانت تلك المفردات ذات علاقة بسياق الحديث أم لا[26]، ويعرف بأنه «استخدام التكنولوجيا الحديثة كوسائل التواصل الاجتماعي وكافة الخدمات التي توفرها الإنترنت لمضايقة شخصٍ آخر أو تهديده أو إحراجه أو التحرش به، يشمل ذلك نشر معلوماتٍ شخصيةٍ أو صورٍ أو مقاطع فيديو مصممة لإيذاء شخصٍ آخر أو إحراجه»[27]، ومن الجدير بالذكر أن للتنمر أشكالاً عديدة منها:

- نشر الأكاذيب عن شخصٍ ما وذلك لدفعه على التوقف من النشر.
- أو نشر صور محرجة لشخص ما على وسائل التواصل الاجتماعي
- إرسال رسائل أو تهديدات مؤذية عبر منصات المراسلة
- انتحال شخصية شخصٍ ما وإرسال رسائل جارحة إلى الآخرين.
- السخرية من شخصٍ ما في دردشةٍ جماعيةٍ عبر الإنترنت.
- مطاردة الضحية عبر مواقع التواصل لأجل التحرش به والتنمر عليه.
- التعليقات غير اللائقة اجتماعياً وأخلاقياً.

(26)الحرمي، ريم يوسف، مقال بعنوان ظاهرة التنمر الإلكتروني، جريدة الشرق، قطر، تاريخ 24/يونيو/2020م، وللمزيد: https://al-sharq.com/
(27) عبد الملك، غياث، مقال منشور بعنوان بعنوان ما هو التنمر الإلكتروني على الموقع آرآجيك، https://www.arageek.com/ تاريخ النشر 4/4/2020م، تاريخ الالتقاط 16/4/2020م.

ج. **مخاطر جرمية متنوعة:** بالإضافة إلى ما سبق بيانه فإن انتشار شبكات التواصل الاجتماعي ساهمت في ارتفاع مخاطر الاحتيال بأشكال مستحدثة ومخاطر الاستغلال الجنسي والتحرش الالكتروني إذ يتمكن الجناة من الوصول إلى المعلومات الخاصة التي تُنشر على الإنترنت واختراق المعلومات الشخصية والتطفل عليها، كما لا يخفى على أحد إن انتشار شبكات التواصل مكنت الشركات الكبرى التي تستهدف الأشخاص بالإعلانات من البحث عن الكلمات المفتاحية التي يستخدمها الشخص أثناء التصفح بالإضافة إلى بيانات أخرى، من أجل تزويده بالإعلانات التي تستهدف حاجاته.

د. **التأثير السياسي:** لا يخفى على أحد بإن شبكات التواصل الاجتماعي تم استغلالها من أجل التأثير في العديد من مجالات الحياة ومنها الجانب السياسي .،أذ اصبحت أداة يمكن من خلالها توجيه الرأي العامة نحو سياسة ما ،وعلى سبيل المثال لا الحصر نذكر هنا قضية: شركة «كامبريدج أناليتيكا» البريطانية لتحليل البيانات والتي أتهمت بالتدخل في الانتخابات الرئاسية الأمريكية عام 2016، حيث ألقيت التهم على الشركة بأنها عملت على التأثير في قرار الناخبين والمُصوِّتين، وذلك عن طريق الحصول على معلوماتهم، وبياناتهم، وتفضيلاتهم الشخصية، عبر موقع التواصل الاجتماعي الأشهر «فيسبوك» واستطاعت الشركة العمل على تحليل بيانات حوالي 50 مليون مستخدم لموقع فيسبوك من أجل توجيههم للتصويت بأمرٍ معين لصالح من تعمل لديهم حيث كانت تعمل لصالح الرئيس دونالد ترامب، وقد تم تسريب بيانات المستخدمين بالحصول على رخصة دخول إلى بياناتهم الشخصية من فيسبوك، ولذلك تعتبر هذه هي الفضيحة الأكبر في تاريخ مواقع التواصل الاجتماعي منذ تأسيسها[28].

(28) أبو جازية، إبراهيم، مقال بعنوان القصة الكاملة لفضيحة «كامبريدج أناليتيكا»، مجلة ساسه بوست، 2018م

المبحث الثالث

حرية الرأي والتعبير في المواثيق الدولية وتشريعات دولة قطر

مما لا شك فيه أن حرية الرأي والتعبير هي حق من الحقوق الأساسية للإنسان التي نصت عليها الإعلانات والمواثيق والاتفاقيات الدولية، اذ يرتبط هذا الحق بحقوق أخرى فبعضها مكمل لبعضه البعض، هذا وانعكس ما جاء في هذه الاتفاقيات والمواثيق الدولية على غالبية التشريعات الوطنية إلى حد كبير، ومن الجدير بالذكر هنا أنه لا يمكن القول أن لا حدود لحرية الرأي والتعبير إذ يمكن النص على جواز إخضاعها لبعض القيود ولكن شريطة أن تكون محددة بنص القانون وأن تكون ضرورية لاحترام حقوق الآخرين أو سمعتهم، أو لحماية الأمن القومي أو الضبط الإداري بأهدافه المختلفة المتمثلة بالنظام العام أو الصحة العامة أو الآداب العامة، وتالياً سنستعرض حرية الرأي والتعبير من خلال بيان ما ورد من نصوص حولها في المواثيق الدولية وفي التشريع القطري.

المطلب الأول

حرية الرأي والتعبير في المواثيق الدولية

1. الإعلان العالمي لحقوق الانسان:

يعد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وثيقة في غاية الأهمية فهو أشبه بخارطة طريق عالمية للحرية والمساواة ولقد أصبح لدى العالم وثيقة متفق عليها عالمياً تحت مظلة دولية تنص على أن جميع بني البشر أحرار ومتساوون بغض النظر عن الجنس أو اللون أو المعتقد أو الدين أو غيره، وقد ولد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في العاشر من كانون الأول ديسمبر عام 1948، وتضمن 30 مادة في وثيقة تاريخية، ومن بين نصوصه نلاحظ اهتماماً جلياً بحق الرأي والتعبير ومنها ما يلي: [29]

ما نصت عليه المادة (2): «لكل إنسان حق التمتع بجميع الحقوق والحريات المذكورة في هذا الإعلان، دونما تمييز من أي نوع، ولا سيما التمييز بسبب العنصر، أو اللون، أو الجنس، أو اللغة، أو الدين، أو الرأي سياسيا وغير سياسي، أو الأصل الوطني أو الاجتماعي، أو الثروة، أو المولد، أو أي وضع آخر، وهنا تؤكد المادة (2) من الإعلان على موضوع الترابط بين العديد من الحقوق بعضها ببعض، فلكل إنسان حق التمتع بجميع الحقوق والحريات التي أكد عليها الإعلان العالمي، دونما تمييز من أي نوع ولا سيما في الرأي السياسي أو غير السياسي.

(29) للمزيد أنظر: الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، اعتمد ونشر على الملأ بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة المؤرخ في 10 كانون الأول/ ديسمبر 1948م.

كما ورد في المادة (19) من الإعلان أن « لكل شخص حق التمتع بحرية الرأي والتعبير، ويشمل هذا الحق حريته في اعتناق الآراء دون مضايقة، وفى التماس الأنباء والأفكار وتلقيها ونقلها إلى الآخرين بأية وسيلة ودونما اعتبار للحدود».

ومن خلال النص السابق نرى أن الإعلان العالمي أكد على حق التمتع بحرية الرأي والتعبير كما واشتمل هذا الحق على حقوق لصيقة ومرتبطة به كحق اعتناق الآراء دون مضايقة ولم يعرف الإعلان أو يحدد الآراء بل جعلها عامة، كما نص في ذات المادة على الحق في الوصول إلى الأنباء والأفكار وتلقيها ونقلها إلى الآخرين بأية وسيلة كانت ودونما اعتبار للحدود بين الدول.

ومن الجدير بالقول هنا أن الإعلان العالمي كان وسيبقى مصدر إلهام للمجتمع الدولي حيث شكَّل الإعلان الأساس الذي استُمدَّ منه الكثير من المعاهدات الأخرى لحقوق الإنسان الملزمة قانونياً، وأصبح معياراً للمواثيق العالمية لحقوق الإنسان التي ينبغي تعزيزها وحمايتها في جميع البلدان.

2. العهد الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية:

اعتمد العهد الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وعرض للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 2200 ألف (د21-) المؤرخ في 16 كانون الأول/ديسمبر 1966م ويتكون من 31 مادة، وبمراجعتها نجد أن هنالك العديد من الحقوق الأساسية والحقوق المرتبطة بحرية الرأي والتعبير وذات العلاقة بدراستنا نوجزها على النحو التالي(30):-

نصت المادة (2) من العهد على: أن تتعهد كل دولة طرف في هذا العهد بأن تتخذ بمفردها وعن طريق المساعدة والتعاون الدوليين، ولا سيما على الصعيدين الاقتصادي والتقني، وبأقصى ما تسمح به مواردها المتاحة، ما يلزم من خطوات لضمان التمتع الفعلي التدريجي بالحقوق المعترف بها في هذا العهد، سالكة إلى ذلك جميع السبل المناسبة، وخصوصا سبيل اعتماد تدابير تشريعية وأن تضمن جعل ممارسة الحقوق المنصوص عليها في هذا العهد بريئة من أي تمييز بسبب العرق، أو اللون، أو الجنس، أو اللغة، أو الدين، أو الرأي سياسياً أو غير سياسي، أو الأصل القومي أو الاجتماعي، أو الثروة، أو النسب، أو غير ذلك من الأسباب(31).

(30) أنظر: العهد الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية المؤرخ في 16 كانون الأول/ديسمبر 1966م، ودخل حيز النفاذ في 3 كانون الثاني/ يناير 1976م
(31) أنظر: العهد الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، المادة 2.

ويظهر لنا جلياً من خلال ما نص عليه كل من العهد الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية أهمية حرية الرأي والتعبير ومن الجدير بالذكر أن لكل من العهدين آليات خاصة لمتابعة التزامات الدول بما جاء فيهما من خلال لجان خاصة مهمتها تلقي ودراسة التقارير وإصدار التعليقات ومتابعة التزام الدول، حيث شكلت لجنة معنية بحقوق الإنسان لمتابعة التزام الدول الأعضاء في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وشكلت لجنة أخرى معنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

ويحدد العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عددًا من المبادئ المهمة لوضع هذه الحقوق موضع التنفيذ، ويتعين على الدول التي صادقت عليه اتخاذ الخطوات « بأقصى ما تسمح به مواردها المتاحة » لإعمال هذه الحقوق تدريجيًا لذلك فإن الدولة ملتزمة على وجه الخصوص بما يلي :

- احترام الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (الامتناع الذاتي عن ارتكاب أي انتهاك لهذه الحقوق).
- حماية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (منع أطراف ثالثة من انتهاك هذه الحقوق).
- الوفاء بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (اتخاذ التدابير اللازمة لإعمال هذه الحقوق عن طريق الاجراءات التشريعية والإدارية واعتماد الميزانية وغيرها)
- طلب المساعدة والتعاون الدوليين وتوفيرهما في مجال إعمال هذه الحقوق

ويمكن القول أن أكثر ما يرتبط بموضوع بحثنا هي الحقوق الثقافية ؛ إذ يحق لكل فرد التمتع بالحقوق الثقافية والحق في العلوم والحق في حماية المصالح المترتبة على التأليف، وتكفل هذه الحقوق الحق في المشاركة في فوائد الثقافة والعلوم والتمتع بها، وتتصل بعملية السعي وراء المعرفة والفهم والإبداع البشري، وتُعد هذه الحقوق جزءًا مهما من التناغم الاجتماعي وترتبط ارتباطًا وثيقًا بالحق في التعليم والحق في حرية الفكر والوجدان والدين.

3. العهد الخاص بالحقوق المدنية والسياسية:

اعتمد العهد الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وعرض للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة المؤرخ في 16 كانون/ديسمبر1966 ويتكون

من 53 مادة، وجاء في ديباجته أن الدول الأطراف فيه، ترى أن الإقرار لجميع البشرية بالكرامة والحقوق المتساوية والثابتة تشكل وفقا للمبادئ المعلنة في ميثاق الأمم المتحدة، أساس الحرية والعدل والسلام في العالم، و تدرك بأن السبيل الوحيد لتحقيق المثل الأعلى المتمثل وفقاً للإعلان العالمي لحقوق الإنسان، في أن يكون البشر أحراراً، ومتمتعين بالحرية المدنية والسياسية، وبمراجعة ما ورد في العهد نجد أن هنالك العديد من الحقوق الأساسية والحقوق المرتبطة بحرية الرأي والتعبير وذات علاقة بدراستنا نوجزها على النحو التالي[32]:-

نرى من الديباجة أن العهد أكد على أن يكون البشر أحرارا، ومتمتعين بالحرية المدنية والسياسية ومتحررين من الخوف، ونص العهد في مواده على أنه لا يجوز تعريض أي شخص، على نحو تعسفي أو غير قانوني للتدخل في خصوصياته أو شؤون أسرته أو بيته أو مراسلاته [33]، وأن لكل إنسان حق في اعتناق آراء دون مضايقة، ولكل إنسان حق في حرية التعبير[34]، والحق في التجمع السلمي وحرية تكوين الجمعيات[35].

كما نص على أن تتعهد كل دولة طرف في هذا العهد باحترام الحقوق المعترف بها فيه، وبكفالة هذه الحقوق لجميع الأفراد الموجودين في إقليمها والداخلين في ولايتها، دون أي تمييز بسبب العرق، أو اللون، أو الجنس، أو اللغة، أو الدين، أو الرأي سياسيا أو غير سياسي، أو الأصل القومي أو الاجتماعي، أو الثروة، أو النسب، أو غير ذلك من الأسباب[36].

كذلك نص على أن لكل إنسان حق في اعتناق آراء دون مضايقة ولكل إنسان حق في حرية التعبير، ويشمل هذا الحق حريته في التماس مختلف ضروب المعلومات والأفكار وتلقيها ونقلها إلى آخرين دونما اعتبار للحدود، سواء على شكل مكتوب أو مطبوع أو في قالب فني أو بأية وسيلة أخرى يختارها، ومن الأهمية أن نذَكر بأن العهد لم يترك حرية الرأي والتعبير دون قيود قانونية إذ نص على جواز إخضاع حرية الرأي والتعبير لبعض القيود ولكن شريطة أن تكون محددة بنص القانون وأن تكون ضرورية لاحترام حقوق الآخرين أو سمعتهم، ولحماية الأمن القومي أو النظام العام أو الصحة العامة أو الآداب العامة[37].

(32) أنظر: العهد الخاص بالحقوق المدنية والسياسية المؤرخ في 16 كانون/ديسمبر 1966، وتاريخ بدء النفاذ: 23 آذار/مارس 1976م.
(33) أنظر: العهد الخاص بالحقوق المدنية والسياسية المادة، رقم (17).
(34) أنظر: العهد الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة (19).
(35) أنظر: العهد الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة (21).
(36) أنظر: العهد الخاص بالحقوق المدنية والسياسية المادة (2).
(37) أنظر: العهد الخاص بالحقوق المدنية والسياسية المادة(19).

المطلب الثاني

حرية الرأي والتعبير في التشريع القطري

أن العديد من الدول سعت الى تطوير منظومتها التشريعية لتتوافق مع المتغيرات المتسارعة في عدة مجالات وخاصة في مجال حقوق الإنسان، ودولة قطر ليست بمعزل عن العالم بل إنها تسير بشكل متسارع لتعديل منظومتها التشريعية وتحديثها، وكذلك سعت إلى الانضمام إلى العديد من الاتفاقيات والمواثيق الدولية ذات العلاقة ومن بينها العهد الدولي الخاص بالحقوق الإقتصادية والإجتماعية والثقافية والعهد الدولي الخاص بالحقوق السياسية والمدنية، وفي هذا المطلب سنستعرض بعض التشريعات ذات العلاقة بموضوع حرية الرأي والتعبير وعلى النحو التالي:

1. حرية الرأي والتعبير في الدستور:

صدر أول نظام أساسي مؤقت للحكم في قطر في عام 1970، وبتاريخ 19 أبريل عام 1972 صدر النظام الأساسي المؤقت المعدل، ليتوافق مع المتغيرات الواسعة والعميقة المترتبة على استقلال البلاد من ناحية، ومع عهد النهضة الجديدة من ناحية أخرى، وفي 13 يوليو 1999، أصدر صاحب السمو الشيخ حمد بن خليفة آل ثاني، أمير البلاد آنذاك، القرار الأميري رقم (1) بتشكيل لجنة لإعداد دستور دائم للدولة، وفي 8 يونيو 2004 صدر الدستور الدائم لدولة قطر، متضمنا المبادئ الجوهرية الموجهة لسياسة الدولة وتنظيم سلطاتها ونظام الحكم فيها، وإرساء الدعائم الأساسية للمجتمع، وتجسيد المشاركة الشعبية، وضمان الحقوق والحريات للمواطنين[38].

ومما لا شك فيه فإن معايير حقوق الإنسان كما تضمنتها المواثيق والمعاهدات والإعلانات الدولية المعنية بحرية الرأي والتعبير قد أصبحت جزء من قواعد القانون الدولي الآمرة، وهي بهذه الصفة لها الإلزام القانوني للدول وغيرها من الكيانات السياسية لاحترامها وعدم مخالفتها، ودمجها ضمن نظامها التشريعي الداخلي وتضمينها الدساتير والقوانين، لتشكل بذلك الأساس الوطني القانوني لحقوق الإنسان وحرياته وهذا ما جاء به دستور دولة قطر الذي نص صراحة على حرية الرأي والتعبير في نص المادة (47) إذ ذكرت أن «حرية الرأي والبحث العلمي مكفولة، وفقاً للشروط والأحوال التي يحددها القانون»، كما وجاءت المادة (48) لتكرس هذا الحق اذ ذكرت أن حرية الصحافة والطباعة والنشر مكفولة، وفقاً للقانون[39].

2. قانون مكافحة الجرائم الالكترونية:

سعياً لمواجهة الجرائم الالكترونية وتفادي أخطارها وكذلك لمواجهة التحديات القانونية الناشئة عنها سعت دولة قطر لإصدار قانون عصري يواكب التطورات وخاصة بما يتعلق

(38) دستور دولة قطر: تاريخ النشر بالجريدة الرسمية: 08/06/2005.
(39) للمزيد: أنظر دستور دولة قطر.

بموضوع بحثنا حول توفير الحماية القانونية لممارسة حرية الرأي والتعبير ضمن إطار قانوني، وبتاريخ 15/09/2014م أصدر حضرة صاحب السمو الشيخ تميم بن حمد آل ثاني أمير البلاد المفدى قانون مكافحة الجرائم الالكترونية رقم /14/ لسنة 2014م وقضى القانون بتنفيذه ونشره في الجريدة الرسمية، ويحتوي القانون على خمسة أبواب و(48) مادة حيث تناول في الباب الأول «التعاريف الخاصة « كتعريف الجريمة الالكترونية، وتقنية المعلومات، وفي الباب الثاني تناول « الجرائم وأشكالها « كجرائم التعدي على أنظمة وبرامج وشبكات المعلومات والمواقع الإلكترونية، وجرائم نقل الاخبار الكاذبة والتعدي على حرمة الحياة الخاصة، وجرائم المحتوى والتزوير والاحتيال الإلكتروني وجرائم بطاقات التعامل الإلكتروني وجرائم التعدي على حقوق الملكية الفكرية، وتناول في الباب الثالث «الإجراءات» حيث تناول فيها الأدلة، وإجراءات التحقيق، والتزامات مزودي الخدمة والتزامات أجهزة الدولة اما الباب الرابع فتناول «التعاون الدولي» اما الباب الخامس والاخير فتناول «الأحكام العامة»[40].

وما يرتبط بموضوع دراستنا هو ما ورد في القانون من نصوص وفرت الحماية القانونية لممارسة حرية الرأي والتعبير وبذات الوقت جرمت نشر الشائعات والأخبار غير الصحيحة التي يقصد منها تعريض سلامة الدولة أو نظامها العام أو أمنها الداخلي أو الخارجي للخطر وكذلك جرمت نشر الأخبار أو الصور أو التسجيلات الصوتية أو المرئية التي تتصل بحرمة الحياة الخاصة أو العائلية للأشخاص، وهذا يتوافق مع ما جاء في الاتفاقيات الدولية ومنها ما جاء في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية حيث أن المادة (19) نصت على جواز إخضاع حرية الرأي والتعبير لبعض القيود ولكن شريطة أن تكون محددة بنص القانون وأن تكون ضرورية لاحترام حقوق الآخرين أو سمعتهم، ولحماية الأمن القومي أو النظام العام أو الصحة العامة أو الآداب العامة، وفيما يلي نبين نص المادة 19 من العهد وكذلك النصوص الواردة في قانون الجرائم الالكترونية القطري:

- **المادة 19 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية :**

1. لكل إنسان حق في اعتناق آراء دون مضايقة.

2. لكل إنسان حق في حرية التعبير. ويشمل هذا الحق حريته في التماس مختلف ضروب المعلومات والأفكار وتلقيها ونقلها إلى آخرين دونما اعتبار للحدود، سواء على شكل مكتوب أو مطبوع أو في قالب فني أو بأية وسيلة أخرى يختارها

3. تستتبع ممارسة الحقوق المنصوص عليها في الفقرة 2 من هذه المادة واجبات ومسئوليات خاصة. وعلى ذلك يجوز إخضاعها لبعض القيود ولكن شريطة أن تكون محددة بنص القانون وأن تكون ضرورية:

(40) للمزيد انظر: قانون مكافحة الجرائم الالكترونية رقم /14/ لسنة 2014م، نشر بالجريدة الرسمية تاريخ النشر: 02/10/2014

أ. لاحترام حقوق الآخرين أو سمعتهم.

ب. لحماية الأمن القومي أو النظام العام أو الصحة العامة أو الآداب العامة.

- **المادة 6 من قانون مكافحة الجرائم الإلكترونية:** يعاقب بالحبس مدة لا تجاوز ثلاث سنوات، وبالغرامة التي لا تزيد على (500,000) خمسمائة ألف ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من أنشأ أو أدار موقعاً إلكترونياً عن طريق الشبكة المعلوماتية، أو إحدى وسائل تقنية المعلومات، لنشر أخبار غير صحيحة، بقصد تعريض سلامة الدولة أو نظامها العام أو أمنها الداخلي أو الخارجي للخطر، ويعاقب بالحبس مدة لا تجاوز سنة، وبالغرامة التي لا تزيد على (250,000) مائتين وخمسين ألف ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من روج أو بث أو نشر، بأي وسيلة، تلك الأخبار غير الصحيحة بذات القصد.

- **المادة 8 من ذات القانون:** يعاقب بالحبس مدة لا تجاوز ثلاث سنوات، وبالغرامة التي لا تزيد على (100,000) مائة ألف ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من تعدى على أي من المبادئ أو القيم الاجتماعية، أو نشر أخباراً أو صوراً أو تسجيلات صوتية أو مرئية تتصل بحرمة الحياة الخاصة أو العائلية للأشخاص، ولو كانت صحيحة، أو تعدى على الغير بالسب أو القذف، عن طريق الشبكة المعلوماتية أو إحدى وسائل تقنية المعلومات.

3. قانون رقم (13) لسنة 2016 بشأن حماية خصوصية البيانات الشخصية:

أصدرت دولة قطر قانون حماية البيانات الشخصية الذي كفل حق الفرد في حماية خصوصية بياناته الشخصية وتأكيد القانون في العديد من النصوص المذكورة لاحقاً على حقوق هامة للفرد إذ تضمن ضوابط واحتياطات مشددة لحماية البيانات الشخصية من الضياع أو الإفشاء، وحظر معالجة البيانات الشخصية إلا بموافقة أصحابها وفي إطار الشفافية والأمانة واحترام كرامة الانسان والممارسات المقبولة ووفقاً لأحكام هذا القانون، كما وألزم القانون المراقب المختص بمعالجة البيانات بالأمانة والمشروعية ومراعاة ضوابط تطوير نظم معالجة البيانات واتخاذ احتياطات حماية البيانات والالتزام بسياسة حماية الخصوصية، وفيما يلي بيان لأبرز تلك النصوص[41]:

المادة 13: «يجب على كل من المراقب والمعالج اتخاذ الاحتياطات اللازمة لحماية البيانات الشخصية من الضياع أو التلف أو التعديل أو الإفشاء، أو الوصول إليها، أو استخدامها بشكل عارض أو غير مشروع، ويجب أن تكون تلك الاحتياطات متناسبة مع طبيعة وأهمية البيانات الشخصية المراد حمايتها، وعلى المعالج أن يخطر المراقب بوجود أي إخلال بالاحتياطات المشار إليها، أو عند حدوث أي خطر يهدد البيانات الشخصية للأفراد بأي وجه، فور علمه بذلك».

(41) قانون رقم (13) لسنة 2016 بشأن حماية خصوصية البيانات الشخصية، تاريخ النشر في الجريدة الرسمية: 29/12/2016.

ومن خلال النص نقرأ أن المشرع أوجب على المراقب والمعالج اتخاذ كافة الاحتياطات لضمان حماية البيانات الشخصية من الضياع أو الإفشاء أو التعديل أو استخدامها بشكل غير مشروع، كما أوجب على المعالج ابلاغ المراقب عن أي خلل أو عند حدوث خطر يهدد البيانات الشخصية للأفراد،ولعل ما يؤخذ على هذا النص أنه ذكر وجوب أن تكون الاحتياطات متناسبة مع طبيعة وأهمية البيانات الشخصية المراد حمايتها، لكن من يحدد طبيعة وأهمية البيانات الشخصية، فبعض البيانات بالنسبة للبعض شخصية وهامة وللبعض الاخر غير شخصية وغير هامة، وعليه يجب بيان هذه المسألة وتوضيحها بنص قانوني واضح.

المادة 3: «لكل فرد الحق في حماية خصوصية بياناته الشخصية، ولا يجوز معالجة تلك البيانات إلا في إطار الشفافية والأمانة واحترام كرامة الإنسان والممارسات المقبولة، وفقاً لأحكام هذا القانون».

ومن خلال النص نقرأ أن المشرع القطري أكد على حق حماية الخصوصية، وأنه يرفض التدخل فيها ومعالجتها إلا في إطار الشفافية والأمانة واحترام كرامة الإنسان والممارسات المقبولة، ولعل ما يؤخذ على النص أن بعض التعبيرات جاءت فيه فضفاضة كمصطلح الشفافية، والممارسات المقبولة، وعليه يجب بيان هذه المسألة وتوضيحها بنص قانوني واضح.

المادة 4: «لا يجوز للمراقب معالجة البيانات الشخصية، إلا بعد الحصول على موافقة الفرد، ما لم تكن المعالجة ضرورية لتحقيق غرض مشروع للمراقب أو الغير الذي تُرسل إليه البيانات».

المادة 5: «يجوز للفرد، في أي وقت، ما يلي: سحب موافقته السابقة على معالجة بياناته الشخصية والاعتراض على معالجة بياناته الشخصية إذا كانت غير ضرورية لتحقيق الأغراض التي جمعت من أجلها، أو كانت زائدة على متطلباتها، أو تمييزية أو مجحفة أو مخالفة للقانون، وطلب حذف بياناته الشخصية أو محوها في الحالات المشار إليها في البندين السابقين، أو عند انتهاء الغرض الذي تمت من أجله معالجة تلك البيانات، أو إذا لم يكن هناك مبرر للاحتفاظ بها لدى المراقب، وطلب تصحيح بياناته الشخصية، مرفقاً به ما يثبت صحة طلبه».

ومن خلال نص المادة 4 والمادة 5 نجد أن المشرع عاد وأكد على حق حماية الخصوصية، حيث منع المراقب من معالجة البيانات الشخصية إلا بعد الحصول على موافقة صاحبها، كما أكد على حقه في سحب موافقته وحقه في الاعتراض على معالجة بياناته الشخصية.

ومن خلال النصوص السابق ذكرها نجد أن المشرع القطري أكد على حق الفرد في حماية خصوصية بياناته الشخصية كما وأكد على أنه لا يجوز التعرض لها من قبل أي جهة كانت إلا وفقاً لأحكام القانون بالإضافة الى حظر معالجة البيانات الشخصية إلا بموافقة أصحابها.

الخاتمة

من خلال ما بيناه سابقاً ندرك أن لحرية الرأي والتعبير أهمية بالغة وضرورة قصوى وملحة لكل البشر على حد سواء وأنها ترتبط بالعديد من الحقوق والحريات، كما ندرك بأن المشرع الدولي وضع العديد من الضمانات لممارسة هذا الحق بغض النظر عن الوسيلة التي يتم بها طالما أنها تمارس تحت مظلة القانون، ولا شك أن العديد من الدول –ومن بينها دولة قطر –نصت ضمن دستورها وتشريعاتها على أهمية هذا الحق وأهمية حماية ممارسته، فإبداء الرأي قولاً وكتابة، عبر أي وسيلة تقليدية أو تقنية كلها مكفولة ضمن دائرة القانون، ما يعني بوضوح ان تلك الحريات مصانة ومحمية، شرط ممارستها تحت السقف الذي يحدده القانون، لكن اذا تجاوزته نصبح آنذاك امام افعال تؤلف جرائم.

إن الضوابط التي يضعها القانون لحرية ابداء الرأي والتعبير، تهدف في جوهرها الى صون كرامة كل الناس وإلى حماية أمنهم وسلامتهم من أي إعتداء، فحرية المرء تقف عند حدود حرية الاخرين وسلامتهم وأمنهم، إذا تخطاها يعاقبه القانون، ولأن شبكات التواصل الاجتماعي ذات طبيعة خاصة إذ تتميز بصفات عدة من أهمها أنه لا حدود جغرافية لها وبالتالي لا بد وضع قواعد قانونية دولية واضحة ومحددة تعمل على تنظيم ممارسة حرية الرأي والتعبير عبرها.

هذا وخرجت الدراسة بمجموعة من النتائج والتوصيات وعلى النحو التالي :

النتائج:

1. إن حرية الرأي والتعبير من الحريات الأساسية للإنسان وهي مرتبطة بحقوق اخرى.
2. إن العديد من المواثيق والاتفاقيات الدولية والعديد من الدساتير والتشريعات الوطنية وفرت الضمانات الخاصة بممارسة حرية الرأي والتعبير.
3. إن لإنتشار مواقع التواصل الاجتماعي آثاراً إيجابية وسلبية وخاصة فيما يتعلق بممارسة حرية الرأي والتعبير.
4. يجوز إخضاع حرية الرأي والتعبير لبعض القيود شريطة أن تكون محددة بنص القانون وأن تكون ضرورية لاحترام حقوق الآخرين أو سمعتهم، ولحماية الأمن القومي أو النظام العام أو الصحة العامة أو الآداب العامة.
5. إن هنالك من يسيء ممارسة حق الرأي والتعبير عبر شبكات التواصل الاجتماعي حيث ظهرت العديد من الجرائم المرتبطة بها كجريمة نشر الاخبار غير الصحيحة

التي تمس أمن الدولة أو ما أطلق عليه بـ(الذباب الإلكتروني)، وجريمة (نشر الأخبار أو الصور أو التسجيلات الصوتية أو المرئية التي تتصل بحرمة الحياة الخاصة أو العائلية للأشخاص) أو جرائم (الكراهية والعنصرية)،وجرائم (التنمر الإلكتروني) وغيرها.

6. إن ممارسة حرية الرأي والتعبير عبر شبكات التواصل الاجتماعي ذات طبيعة خاصة إذ تتميز بصفات عدة من أهمها أنه لا حدود جغرافية لهذه الشبكات وبالنتيجة تصعب مراقبة ومتابعة كافة الانتهاكات أو الممارسات الخارجة عن القانون6.

التوصيات:

1. توعية المجتمع حول الحقوق والحريات التي كفلتها المواثيق الدولية والتشريعات الوطنية.

2. توعية المجتمع حول مخاطر شبكة الإنترنت وشبكات التواصل الاجتماعي.

3. توفير مزيد من الضمانات القانونية لممارسة حرية الرأي والتعبير عبر كافة الوسائل المتاحة ومنها شبكات التواصل الاجتماعي، ومراجعة التشريعات ذات الصلة متى تطلب الأمر.

4. دعم وتشجيع فئة الشباب على ممارسة حرية التعبير عبر شبكات التواصل الاجتماعي مع توضيح الشروط القانونية التي نصت عليها التشريعات وخاصة المتعلقة بإحترام حقوق الآخرين أو سمعتهم وخصوصيتهم، أو تلك المتعلقة بسلامة الدولة أو نظامها العام أو أمنها الداخلي أو الخارجي.

5. وضع قواعد قانونية واضحة ومحددة تعمل على تنظيم ممارسة حرية الرأي والتعبير عبر شبكات التواصل الاجتماعي وبما يتوائم مع المعايير الدولية.

6. إن حرية الرأي والتعبير هي الأساس وأن أي تغييرات أو تعديلات عليها هي الاستثناء ولذلك يتوجب على الدول أن يكون تدخلها في اضيق الحدود وضمن إطار قانوني واضح.

7. دعم منظمات المجتمع المحلية والدولية التي تراقب مدى التطبيق الحقيقي لحرية الرأي والتعبير وغيرها من الحريات داخل الدول.

8. ضرورة عدم تقييد حرية الرأي والتعبير وممارسته عبر شبكات التواصل من خلال إغلاق المواقع الالكترونية أو حجب الخدمة، لأن من شأن ذلك المساس بحق ممارسة الرأي والتعبير.

قائمة المراجع

1. أبو الحجاج، أسامة، دليلك الشخصي إلى عالم الإنترنت، القاهرة، دار نهضة مصر، مصر، 1998م.

2. التميمي،علي صبيح، فلسفة الحقوق والحريات السياسية وموانع التطبيق ،دار امجد للنشر والتوزيع، ط1، الأردن، 2016م.

3. الغول، احمد نهاد، حرية الرأي والتعبير، سلسلة تقارير قانونية رقم 62، منشورة ضمن منشورات الهيئة الفلسطينية لحقوق الانسان، 2006م.

4. المعاسفة،نشأت مفضي، جرائم الاستغلال الجنسي للأطفال والنساء عبر الإنترنت، دار المنار للنشر، الأردن، 2006

5. الحسيناوي، علي، جرائم الحاسوب والإنترنت، دار اليازوري العلميه للنشر، الأردن، 2009م.

6. المعاسفة وسكر، نشأت مفضي وعبدالصمد، الجرائم المستحدثة وآليات التصدي لها، كلية الشرطة القطري، قطر، 2018م.

7. الخضر، محمد فوزي، الفضاء والاعلام، حرية التعبير، المركز الفلسطيني للتنمية، 2012م.

8. حسنية، سمير، الحق في حرية الرأي والتعبير، المركز الوطني لحقوق الانسان، فلسطين، 2018م.

9. بني يونس،محمد عمر، الجرائم الناشئة عن استخدام الإنترنت، دار النهضة العربية، القاهرة،2004م.

10. عباس، أسامة محمود، رحلة إلى عالم الإنترنت، شركة التجارة للكمبيوتر والإلكترونيات، ط1، 1999م.

11. نوشي، زينه سعد، شبكات التواصل الاجتماعي وحرية التعبير عن الحقوق الفردية والتنوع الاجتماعي ،كلية الاعلام، جامعة بغداد.

12. هاكيت، ليام، بحث منشور لمؤسسة «Ditch the Label»، مؤسسة خيرية للمسأواة، المملكة المتحدة ،2011م.

بحوث وأوراق عمل:

1. الصاعدي، محمد، جرائم الإنترنت، ورقة عمل «مكافحة جريمة الإنترنت على المستوى العربي»، مصر، 2008م

2. العسيلي، عبد الله عبد المنعم عبد اللطيف، بحث بعنوان: وسائل التواصل الحديثة وأثرها على العلاقات الاسرية، المؤتمر العلمي الرابع لكلية الشريعة، جامعة النجاح الوطنية الفلسطينية، 2014.

3. الضلاعين، أنسام، رسالة ماجستير بعنوان حرية الرأي والتعبير في المواثيق الدولية والتشريع الأردني، كلية القانون، جامعة عمان العربية 2019م .

4. المنصور، محمد، تاثير شبكات التواصل الاجتماعي على جمهور المتلقين، رسالة ماجستير، الأكاديمية العربية في الدنمارك كوبنهاكن، الدنمارك،2012.

5. علي، حمدي، بحث بعنوان مواقع التواصل الاجتماعي وتشكيل الوعي السياسي، دورية اعلام الشرق الأوسط، مصر، 2014م.

مقالات:

1. أبو جازية، إبراهيم، مقال بعنوان القصة الكاملة لفضيحة «كامبريدج أناليتيكا»، مجلة ساسه بوست، 2018م.

2. الحرمي،ريم يوسف،مقال بعنوان ظاهرة التنمر الإلكتروني،جريدة الشرق، قطر، 24/ يونيو/2020م.

3. القضاة، محمد شرف، مقال: دور وسائل الاتصال الحديثة في ترويج الشائعات، مجلة المجتمع،عمان، 2019.

4. عبد الملك، غياث، مقال ما هو التنمر الإلكتروني على الموقع آرآجيك،/arageek.com 2020م.

قوانين وطنية واتفاقيات دولية:

1. دستور دولة قطر لعام 2004م.
2. قانون مكافحة الجرائم الإلكترونية رقم 14 لعام 2014م.
3. قانون رقم (13) لسنة 2016 بشأن حماية خصوصية البيانات الشخصية.
4. الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، للأمم المتحدة 1948م.
5. العهد الخاص بالحقوق المدنية والسياسية 1966.
6. العهد الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية 1966م.
7. الميثاق العربي لحقوق الإنسان، تونس، تاريخ 23 مأيو/أيار 2004م.

مواقع الكترونية:

1. موقع متخصص في احصائيات شبكة الانترنت:www.internetworldstats.com
2. منظمة العفو الدولية، https://www.amnesty.org.
3. موقع دولفينوكس: dolphinuz.com وموقع الاسكا https://www.alexa.com
4. موقع النجاح الإلكتروني: https://www.annajah.net
5. موقع ميزان الالكتروني: البوابة القانونية القطرية https://www.almeezan.qa/

مراجع اجنبية:

Erik Bosrup ,"The Internet Yesterday, Today, Tomorrow, published by Gymnasium Specialization Project , USA, 1998